

إذا دخلت في الصلاة والإمام راع فهل تكفي تكبيرة واحدة أم لابد من تكبيرتين؟ شيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

دخلت في الصلاة والامام راع فكبرت تكبيرة الاحرام ثم تكبيرة الركوع دون ان اقرأ دعاء الاستفتاح خشية ان فعلم الركوع وخشية ان تفوتني الركعة. فهل تغني تكبيرة واحدة؟ والحال مالك ام لابد من تكبيرة؟ جزاكم الله خير - [00:00:00](#)

من جاء والامام في الركوع فانه يكبر تكبيرة الاحرام وهو قبل ان ينحل وان تكبيرة الاحرام لابد ان تكون في حالة الوقوف ثم ايها الاخوة ان شاء اخر فهو سنة وان شاء الله بتكبيرة الاحرام فلا بأس بتكبيرة الركوع في هذه الحالة ليست واجبة - [00:00:20](#)

اما تسمية الركوع في غير هذه الحالة فانها من واجبات الصلاة. واما الاستفتاح فليس له محل هنا افتتاح سنة وليس له محل هنا لانه لا يمكنه ان يؤدي ويدركه هو فمن قراءة الفاتحة يسقط عنه في هذه الحالة وهذا ركن اذا كان - [00:00:40](#)

الصلاة حتى حتى عند من يقول بوجوبها على المأموم غالبها يستثني هذه الحالة فيقول عنه قراءة الفاتحة من قراءة الركوع وجزاكم الله خيرا - [00:01:00](#)